mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يجوز لشخص في بلد أوربي أن يعقد على فتاة من تلك البلد بغرض تسهيل بعض الإجراءات؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز لشخص في بلد اوروبي؟ ان يعقد القران على فتاة من هذه البلاد بغرض تسهيل بعض الاجراءات فقط دون الدخول بها سواء مقابل بعضا من المال او خدمة لهذا الشخص وهما متفقان على هذا على ان يحل العقد - 00:00:00

يعني يسقط العقل بمجرد انتهاء هذه الاجراءات النظامية في هذا البلد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:18

الجواب من مبادئ هذه الشريعة حفظ النسل والمقصود بحفظ النسل حفظه من جهة الوجود وحفظه من ناحية العدم فحفظه من ناحية الوجود ان الله سبحانه وتعالى قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا - 00:00:39

ومتع هذه الحياة من المأكولات والمشروبات والملبوسات وكذلك المساكن كلها من اجل خدمة الانسان وشرع الله النكاح شرع الله جل وعلا النكاح وشرع الطلاق وذلك من اجل ان يكون السبب - 00:01:24

الذي هو النكاح يكون ما يترتب عليه من اولاد يكونون شرعيين واذا نظرنا الى العوارض التي تعرض لهذا النكاح وجدنا ان هناك عوارض منها زواج المتعة ومنها الزواج بنية الطلاق - 00:02:01

ومنها نكاح الشغار هذه امور كلها لا تجوز لانها منافية لهذا الاصل لان الاصل في النكاح هو الاستمرار لكن عندما تكون هناك عوارض تحدث مستقبلا كما اذا شاءت العلاقة بين - 00:02:37

الزوجين لسبب من الاسباب الكون الرجل يكره المرأة او ان المرأة يكره الرجل او يحدث ان الرجل يتغير عليها فيصدر منه عليها من الاداء ما يجعلها تطلب الطلاق منه او يصدر منها هي - 00:03:16

ما يكون فيه اساءة الى الزوج المهم هو انه يوجد سبب من الزوج او سبب من الزوجة او يكون كل منهما حصل منه سبب ينفر الاخر عنه فحينئذ يفرقوا بينهما - 00:03:53

اما بالنظر الى ما يحصل من كوني الشخص يتزوج المرأة ولا يدخل بها وذلك من اجل اصولي اغراض دنيوية هذا زواج بنية الطلاق ومتى تحصل على مقصوده الدنيوي فانه يطلقها - 00:04:22

لا شك ان هذا مناف لمقصود الشارع من عقد النكاح مقصود الشارع من عقد النكاح هو استمرار الحياة الزوجية وبنا حياة زوجية ينشأ عنها اولاد وهم النسل الذين يحافظ عليهم - 00:04:53

وهكذا الشخص عندما يسافر الى بلد يبي يقيم بها اسبوع او مثلا او اسبوعين ويتزوج زوجة يقضي منها حاجته في خلال الاسبوع اول اسبوعين ويطلقها وقد تكون حاملا ولكنه لا يبالي بهذا الولد - 00:05:26

فيتركها هي وولدها يتركها هي والولد والولد منسوب اليه المقصود هو ان الواجب على الشخص ان يتزوج حسب مقتضيات المقتضيات الشرعية وبالله التوفيق - 00:05:57